

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٤٠٧ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٥/٧/١٢ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة جنح طوخ المختصة بنظر القضيتين رقمى ٢٤٨٢٣ ،
٢٤٨٢٤ لسنة ٢٠١٥ جنح طوخ ، ومحكمة جنح الخانكة المختصة بنظر القضية
رقم ١٤٤٨٧ لسنة ٢٠١٥ جنح الخانكة ، محكمة جنح مركز بنها المختصة بنظر القضية
رقم ١٥٣٥٤ لسنة ٢٠١٥ جنح مركز بنها ، والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٥/٧/٢١
إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من المقر الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٥/٧/٢١

صدر فى ٢٠١٥/٧/١٧

وزير العدل

المستشار/ أحمد الزند